

منهجية الحذر



بناء الجاهزية

في العمل المجهادي





منهجية المذر

وبناء الجاهزية في العمل الجهادي

شائع في الآونة الأخيرة بلغتنا العربية المستخدمة مصطلح (الجاهزية) أو (الجهوزية) والقصد منه (الاستعداد لحالة أو ظرف أو احتفال معين وتوفر مقدرة ومستلزمات الاستجابة له أو الرد عليه، وبرغم إننا غالباً ما نسمع هذا المصطلع مفروضاً بالاستخدام العسكري له حيث يقال:

(أتمت القوات المسلحة جاهزيتها)

أي إنها صارت مستعدة لمواجهة أحداث الاتصالات العربية أو غيرها إلا أنه لا يقتصر على هذا الاستخدام لأن التعريف والمفهوم أوسع فقد تعلن مؤسسة ما جاهزيتها لمواجهة تطورات واحتلالات السوق التي تخدمها طلبات الزبائن أو غيرها أو يعلن فريق رياضي جاهزيته لخوض مسابقة وهكذا، والمتأنق في هذا المصطلع بعد انه يتقدمه على المذر من جهة تكونه حالة عملية فيما المذر حالة معنوية وهو الذي ينبغي له أن ينتفع جاهزية أو جهوزية إما لأحداث الخوف المطلوب لدى الجهة التي يتم تحديدها أو أوقع رد الفعل المناسب بعندتها، فالآيات (12، 71) من سورة النساء عندها تدعوا المسلمين إلى المذر بأخذ سلاحهم وتحمّل الغفلة عنه فإنها تدعوه لبلوغ حالة الجاهزية لمواجهة العدو وفي الواقع فإن مجتمعنا كالمجتمع الإسلامي طالب بتبليغ دعوة الله إلى الناس والجهاد لأجلها يجب أن يكون في حالة جاهزية مستمرة لأن هذه الدعوة هي واجبه الأساسي في الحياة وواجبه الدولة التي تقوم فيه، والتجهيز يقتضي توفير العدة وهو مفهوم من



المصطلح بداعاه وقيل تجميز عدة السفر كما ذكر ذلك أهل اللغة ومن ذلك حديث رسول الله (ص) : ((من جهز غازيا فمقد غزا))

أي قاتل بتوفير عدة السفر له لأجل الغزو من حال أو فرس أو سيف أو حسوة ومنه أيضا قوله تعالى : [فَلَمَّا جَهَزْتُمْ بِجَهَازِكُمْ جَعَلَ السَّفَارِيَةَ فِي دَرْجٍ أَخِيهِ] والمقصود منه المقام الذي يستعن به في السفر كما قال بذلك المفسرون وفي زماننا هذا الذي ظهر فيه مصطلح الجاهزية فإن (الاستعداد المناسب وتوفير العدة والوسائل) هو المعنى الأكثر شيوعا ورجانة لهذا المصطلح . أما العذر فإنه في اللغة والاستخدام الخوف من وقوع شيء المكره أو الضرر ثم التوفيق منه بالفعل ، وقد يأتي التحذير من جهة ما ولكن من يتهىء تحذيره لا يفوه بالتفويت من العذر نفسه ومنذ ذلك لا يكون قد اخذ بالعذر وبالطبع فإن ما يأمرنا به الله سبحانه وتعالى هو العذر الذي ينتفع به وتفوينا ، ولما كان الخوف من عقابه الله وعذابه اصل في توجيه المسلم للإيهان بالله وطاعته وإتباع رسوله كما تشير لذلك الآيات العديدة في كتابه الله [وَلَا تَمْسُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِذْلِكُمْ وَإِذْنُهُ خَوْفًا وَطَمْعًا] [مَوْلَانِي يُرِيكُهُ الْبَرْزَقَ خَوْفًا وَطَمْعًا وَيَنْشِئُ السَّبَابِيَّ الثَّمَالَ] كان العذر تبعا لذلك جزءاً صلباً من سلوك الفرد المسلم والجماعة المسلمة والقرآن أمرنا بالعذر في أكثر من آية [وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَآخِرُوا] ، [فَلَيَعْذِرُ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُحِبِّبُهُمْ فَتَنَهُ أَوْ يُحِبِّبُهُمْ عَذَابِهِ] ، [وَيُعَذِّرُهُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَاللَّهُ رَوْفُهُ بِالْعِبَادِ] والعذر إذا لم يتولد منه خوفه يذاقه عذر العذر منه له يتحول إلى العمل والوقاية وهو ما يقع عند أهل العملة ومن يحمل أوامر الله ، الإنذار هو مرتبة أعلى باعد في التحذير تفتون بالتهديد والوعيد والمنذر أو النذير هو من يحمل هذه

من فقه الجهاد



والوقاية وهو ما يقع عند أهل الغفلة ومن يحمل أوامر الله ، الإنذار هو مرتبة أخرى ابعد في التحذير تقتدرن بالتحذير والوعيد والمنذر أو النذير هو من يحمل هذه الرسالة أو الخطاب ويبلغها والرسول عليه الصلاة والسلام وصفة ربه في القرآن بالنذير ولم يصفه بالمحذر [إِنَّمَا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا] كما إن الأنبياء الآخرين وصفوا بأنهم منذريين (إنبي لثمة منه نذير مبين) ويؤيد هذا المعنى قوله سبحانه وتعالى في سورة التوبه : [وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لَيَنفِرُوا حَافِظًةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فَرَقٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلَيَنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَأَوْهُمْ لَعْلَمُهُمْ بِمَا يَحْذَرُونَ] وهذا يدل على أن النذير غير التحذير وأنه قد ينتفع العذر والتوفيق .

في المواجهة العربية بين المسلمين والكمار يأمرنا المولى نزوجل بأخذ العذر ومواجهة الأعداء (ثباته) أي مصبا وجماعاته لأن (الثباتة) هي الطائفة أو الجماعة كما اجمع على ذلك المفسرون وأهل اللغة والمفسود هنا مفهوم انتقامهم بتشكيلات عسكرية سراياها أو كنائجها أو فرق مما يتحقق به معنى العصبة أو الجماعة (الثباتة) أو مواجهتهم مجتمعين (انهزروا جميعا) والاحتياط بين الصيغتين (ثباته) أو (جميعا) إنما يكتون طبقا لما يتطلبه تقدير الموقف العربي وظروفاته المواجهة العسكرية فالآية (71) من سورة النساء تنص على [يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هُنُّوا بِعَذْرٍ كُمْ فَانْهَرُوا ثَوَابَهُ أَوْ انْهَرُوا جَمِيعًا وَإِنْ مِنْكُمْ لَمْ يُنْبَطِّنْ فَإِنَّ أَطْبَاطَكُمْ مُّصِيبَةٌ قَالَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْيَ إِذْلَمَ أَكْنَمَ مَعْمَمَ شَهِيدًا] ، يجعل هذه الآية (أخذ العذر) صحيحاً ثابتاً في كل مواجهة بين المسلمين وأعدائهم كما تحدى الآية والوسائل المطلوبة لتحقيق ذلك العذر ، ورغم إن الأمر الشرعي مقتدرن بصورة المواجهة



وبأثابنا في كل مواجهة بين المسلمين وأعدائهم كما تعدد الآية والوسائل المطلوبة لتحقيق ذلك العذر، ورغم إن الأمر الشرعي يقترب بصورة المواجهة العربية كما تدل على ذلك الصيغ المأمور بها في المواجهة (ثباته) أو (جصيغاً) إلا إن الآية لا تشمل كل صور وأشكال المواجهة والصراع بين المسلمين وأعدائهم فإذا تبخلت هذه الصيغ طبقاً للزمان والمكان بقي الأمر بأخذ العذر فإنه غير إن وسائل تحقيق ذلك قد تتغير بما يكتافنه، لأن الأصل هو وجوبأخذ العذر وهو تخليفه فإنه بذاته أما الوسائل فإن المبدأ المفهوي الذي يتمتع به فهو (إن ما لا ينفع الواجب إلا به فهو واجب)، إن من يتأمل في المعركة القائمة حالياً بين المسلمين وأعدائهم يجد اتساع ساحتها وتعدد صورها وأشكالها وتنوع أساليبها وأدواتها وهذا يقتضي أن يكون طريق التخليف الشرعي بأخذ العذر بما يناسبه وتحقيقه المطلوب من هذا التخليف.

تفهم لنا الآية (102) من سورة النساء صورة جلية لتطبيق مفهوم أخذ العذر لدى الجماعة المسلمة فهذه الآية تشريع لصلة الخوف وتعدد صورتها وتبني مفاهيمه جلية في هذا الجانبي يتعين على المسلمين وهو ينوضون صراراتهم ضد أعدائهم أن يتبرّروا بها وإن يتفهموا حكمها ودلائلها، تقول الآية: [وَإِذَا كُنْتُمْ فِيهِمْ فَاقْتُلُنَّ لَهُمُ الْكُلُّ مُلْقِيَةً طَائِفَةً مِنْهُمْ مَعَكُمْ وَلَا يَأْخُذُوا أَسْلَئِتْهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا مُلْكُوكُونَوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلَتَأْتِ طَائِفَةً أَخْرَى لَهُمْ لَهُمْ مُلْكُوكُونَ مُلْكُوكُونَ وَلَا يَأْخُذُوهُمْ وَلَا الَّذِينَ حَفِرُوا وَلَا تَعْمَلُونَ عَنْ أَسْلَئِتْهُمْ وَلَا تَعْنَتْهُمْ فَيَمْلُؤُونَ عَلَيْكُمْ مَرْءَةً وَاحِدَةً وَلَا جَمِيعَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذْنِيَ مِنْ قَطْرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْءَةً إِنْ تَضَعُوا أَسْلَئِتْهُمْ وَلَا خُدُوا بِحُكْمِهِ إِنَّ اللَّهَ أَعْلَمُ لِلْكَافِرِينَ بِمَا يَعْمَلُونَ]. الأصل في هذه الآية أخذ العذر من هجوم الحمار ومحاصرتهم واستغلالهم لحالة عدم الجاهزية عند المسلمين ونعتهم

من فقه الجهاد



فَيَمْلُؤُنَّ مَلِيْكَةَ مَيْلَةً وَاحِدَةً وَلَا جُنَاحَ لِكُلِّكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ
أَذْنِيْمِنْ مَطْرَأً أَوْ كُنْتَهُ مَرْضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلَعَكُمْ وَخُذُوا
بِعَذَّرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَمْدَلَ لِلظَّاهِرِينَ بِحَدَاباً مُهِمِّداً]. الأصل في هذه الآية أخذ العذر من
هجوم الصهاينة وباحتقارهم واستغلالهم لحالة عدم الظاهرة عند المسلمين ونفيتهم عن
سلامهم، والعلة في تشريع صلة الغوفة هو حدوث الغوفة من وقوع المعاذير التي
ذكرتها الآية وحصول الضرر للمسلمين وليس العلة في الاشتباك مع العدو في
المعركة فإنها وجدت المعركة وانتهى الغوفة بصورة أو بأخرى (إذا كان
ذلك ممكناً) له تحقق العلة وله تجبيه صلة الغوفة التي هي صورة من صور أخذ
العذر، وعلى سبيل المثال يمكن لدرس العذر في تعزيم المسلمين وثغورهم وهو
في وجبة عملهم العادي أن يحلوا صلة الغوفة لوجود العلة والمعذور كما يجوز
لمن يجلس في المطاراته يراقبه سفهاء بلاد المسلمين ويرصد شاشات الرادار تحسباً
لافتراضها من قبل طائراته العدو أن يصلى هذه الصلة حتى مع عدم وجود حالة
الحرابة وذلك لتحقيق العلة لأن نفيته قد تكون مكلفة على صعيد سلامة الجماعة
المسلمة وأمانها، وهذه الآية تنظم الصلة وهي ركن من أركان الإسلام في حالة
الغوفة من ملامة العدو والمعذور من هجومه وقد اختلفت الروايات في هيئة صلة
الغوفة واحتلتم العلماء لاختلافها ولنحصر ذلك (الخطابي) بقوله: (صلة الغوفة
أنواع صلاها النبي (ﷺ) في أيام مختلفة وأشكال متباينة يتونهي فيها كلها ما هو
أحوط للصلة وأبلغ للحراسة ...)، كما اختلفت العلماء في الطائفة التي تأخذ أسلحتها
أهي الطائفة التي تصلب مع الرسول بالإضافة للطائفة التي تدرس أيام الأخيرة فقط ...
أم اختار بعض العلماء ومنهم الزجاج إن الطائفة المصالية هي التي تأخذ أسلحتها



الطايفة التي قطلي مع الرسول بالإضافة للطايفة التي تعرس أمه الأخيرة فقط ... ، واحتار بعض العلماء ومنهم الزجاج إن الطائفة المصالية هي التي تأخذ أسلحتها أيضاً كما قال أهل الظاهر: (أخذ السلاح في صلة الغوفه واجبه لأمر الله به) ، ولا شدّة إن دعوة المسلمين إلى أن يأخذوا أسلحتهم وهو في حال الصلاة ودعوة الآية لهم فوق ذلك ومعه أن يأخذوا المذمم وجود السلاح تدل دلالة واضحة على وجوب التعليل بالآية فقط وإن يكون سلامهم باهراً للاستعمال . وتشير الآية إلى أن العدو يأهل أن يحمل المسلم عن سلاحه ومتاعه وهذه حالة قد تحدث في الصلاة وغيرها ولظن بما إن هذه الفعلة قد تحصل بسبب ا занهمال في الصلاة فيه الحال نع وجل المسلمين لذلك واحتصرها بالذكر وشرع لهم صلة الغوفه لكي لا تكون الصلاة عاماً معزياً للكفار بمعاهدة المسلمين.

إن من يتأهل في الآيتين (71 ، 102) من سورة النساء يمكن له أن يخرج بالاستناد إلى الآية التالية:

1. إن النفي الإسلامي الذي تأثرنا به الآية (71 من سورة النساء) يجب أن يكون بحالة من التنظيم (ثباته ، جماعاته وفق نظام) أو (جميعاً ، مجتمعين) وكلتا الحالتين تعني وجود التنظيم وليس الفوضى .

2. إن وضع هاتين الصيغتين للمجموع أو الرد الذي يقوم به المسلمين يعني استخدام بعض قوتهم (ثباته) أو جميعها (انفروا جميعاً) وهذا أمر يقدره العسكريون وفق مقتضيات المعركة ويعد هذا قوله سبحانه وتعالى في سورة التوبة [مَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كُلُّهُ]

من فقه الجihad



سبحانه وتعالى في سورة التوبة [مَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفَرُوا

[كَافِرُهُ]

3. في كلتا الصيغتين المقتدرتين للنفيه فإن الإشارة هي لنفي المواجهة الفردية أو من خلال المجموعة الصغيرة التي قد لا تتساوى قوّة العدو وتفوّقه العددي أو التسلحي وهي الصورة التي تنقلها الآية عن العدو [فِيمَلُونَ عَلَيْكُمْ مِيلَةً وَاحِدَةً] وهي إشارة إلى حال القوة التي هو عليها، وهذا يستثنى منه بالطبع بعض صور المواجهة كعمليات اقتحام العدو وبعض الأساليب المستخدمة في حروبه العصابات والقائمة على استخدام المجاميع الصغيرة التي تتبع أسلوبه (اضربه واهربه) أو غيرها من الأساليب، وأسباب الاستثناء هي لاختلاف الموضوع وانتفاء القياس حيث إن صورة المواجهة التي تفهمها الآية تدل على احتشاء العدو وصاحتته وهي غير الصور التي تستخدمن فيها المجاميع الصغيرة

4. إن قوله تعالى [وَإِنْ هُنَّ لِيَبْطَلُونَ] هو إشارة إلى مجموعة من الناس داخل الجماعة المسلمة تحمل على تحذير المسلمين من النفيه واعتراض المذر اللازمه وذكر الإبطاء يدل على أهمية التوقعيه وان التأثير في الاستعداد أو اتخاذ قرار المجهوم أو الرد قد يكون هؤليا في تقدير مصير المعركة وان التوقعيه السليمه منصر هام في النفيه، واعتراض الآية من الإبطاء دون التحذير من المبادرة أو الإسراع لأن ضرر الإبطاء واضح وهو تمكين العدو من احتزازه المبادرة واستغلال ثغرة المسلمين في حين إن الإسراع بالهجوم قد يكون سببا لتحسين النصر إذا توفرت مستلزماته الأخرى .



إن (الإبطاء) الذي يحدث لدى المسلمين قد يكون صورة من صور الوهن والعجز والخس والرخمة في تجنبه المربي ودفع أثيابها وهذه حالاته قد توجد في الأمة أو بعض أفرادها كما أنه قد يكون ذاتياً من قيام المغتلين بالتهوين من شأن العدو وقدراته أو حسن الظن بنواياه أو بالبالغة في جبر ورقة العدو وقدراته والتبرير بالهزيمة والمذلة في حالة مواجهته كما قد ينبع من التجهيل بالمعلومات أو الإشارات المواردة من العدو ونحوه فراءتها وفهمها بشكل سليم، وهذا طائفة من يحاولون الإبطاء والتغذيل يعمدون إلى تقليل حجم التناقض والاختلاف مع العدو ويرفعون فكرة الصراع معه من أساسها ويسعون لاقناع الأمة بعدم جدواها ومحبتيها كما إن الإبطاء قد يأتي في نتيجة لسوء التقدير العسكري للخصم أو لقدرائه الذاتية.

5. إن استخدام تعبير (أنفروا) فيه إشارة إلى (التفير) وهو الفهود أو القيام السريع والمعنى هو المسارعة لأداء الواجب وبجدية حسب ما يستحق، فكلمة نفر تعني نهر وأصلها من النفار أو النفود وهو الفزع ومنها قوله تعالى [ولَوْا
عَلَى أَدْبَارِهِمْ نَفُورًا] أي خوفاً وفزعًا، وفي هذه الآية فإن الخوف والذعر من العدو وهو الذي يقود إلى التفير وهو أيضاً دلالة على قوة التحليف وجوب المسارعة به.

6. على الرغم من أن الآية تشمل بشكل رئيسي على الدعوة للحذر وعدم الغفلة من السلاح في حالة المعركة ومواجهة العدو إلا أن صورتها الأخرى تشير بوضوح إلى (المربي الهجومية والاستباقية) التي يستأصل **نَهْكُمْ لَمَنْ لَيُبَطِّلُنَّ** 72)
سورة النساء فإن محاولة الإبطاء تكون في حالة التأهب لهماجمة العدو أو إجلاله

من فقه الجهاد



فيها خطر العدو قبل أن يتهاقه ويصبح مهدداً ويعزز هذا قوله تعالى [وَإِنْ هُنَّ لَمَنْ لَيُبَطِّلُونَ] (سورة النساء، 72) فإن معاولاً في الإبطاء تكون في حالة التأهيب لمحاجمة العدو أو إجهاض استعداداته ولا يتوقع حدوثها في ساحة المعركة والالتحام.

7. إن دلالة الآية إلى وجوب نعم العملة من السلام في كل الأحوال واضحة طالما كانت المعركة مستمرة واحتلال مهاجمة العدو قائم، والعملة من السلام لها صور وأشكال عديدة وكل ما يعيق استخدام السلام بفاعلية وسرعة يدخل في باب هذه العملة فإذا بقاء السلام بعيداً عن متناول المقاتل عندما تعيين الضرورة لاستخدامه أو عدم القدرة على حسن استعماله وضعف التدريب عليه والتهاون أو العجز عن زيادة فعاليته وتنكّه بالعدو كلها من صور العملة من السلام المذكورة في القرآن، أما عواقب هذه العملة و نتيجتها فتشير لها تلك الآية الكريمة بوضع [وَالَّذِينَ حَمَرُوا وَلَوْ تَغْفِلُونَ عَنْ أَسْلَئِكُمْ وَأَمْتَعْنَكُمْ فَيَمْلِؤُنَ مَلِيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً].

8. الواضح من قوله تعالى [فَيَمْلِؤُنَ مَلِيْكُمْ] إنها تدل على المبالغة، (ميلاً واحدة) تعني بما جموكه مجتمعين أو بمعنى إنهم يحشدون لكم قوة كبيرة تحفيي للحرب المهزيمة بهم أو كما قال بعض المفسرين في (ميلاً واحدة) إنها تعني مستاء لا يتجاوزون بعدها إلى ثانية، فالبالغة والقوة كبيرة (الاحتلاء) مع العملة لدى الطرف الآخر تصيبه بالمحاجة والشعور بتفوق العدو وسطوته وهي كلها عوامل تقوية للمهزيمة والخذلان.



٩. الإشارة إلى الأمة مع الأسلحة في قوله تعالى [وَالَّذِينَ]

[كُفَّارُوا لَوْ تَعْلَمُونَ لَمْ يَأْتُوكُمْ مَا أَنْتُمْ تَعْرِفُونَ إِلَى الْمَقَامِ]

العام وكل أصنافه الثروة التي تؤدي مما جعلها من قبل العدو إلى إصابة المسلمين بالوهن والشعور بالضرر والخسارة إلا أن دلالتها الأهم تتمثل في انتصارها إلى المقام خير العربي الذي يصد عنه المقاتلون والجيوش في العربي نحو وسائل التموين والنقل وأسباب إدامة الحياة للمقاتلين ما بعد السلاح وبالطبع فإن الانصراف عن هذه الأمة والعملة من حمايتها ووقتها بيد العدو وحرمان المسلمين منها قد يقترب في خرده من خرق العملة عن السلاح لأن حرمان الجيوش من هذه الأمة يعني حواصلتها العربية ويضر بجهدها العسكري في الصفيحة كما تدل على ذلك الكثير من شواهد العرب في قديماً وحديثاً حيث يطلق على هذه العملية في المصطلح العربي الحديث تعبيير (قطع خطوط الإمداد والتموين).

١٠. تؤكد الآياتين (71) و (102) من سورة النساء على أهمية السلام في الصراع بين الإسلام والكافر كما قسط الضوء على مفهومه (جاهزية السلاح) وهذه الجاهزية تتفرع إلى ثلاثة عناصر ... الأول ... رصد العدو ومعرفة نوایاته وخططه وتحركاته ومكاناته لكي لا يبالغ في المسلمين بهجومه ... الثاني إبقاء السلاح في حالة تأهب وفاعلية للرد السريع والمكافحة ... الثالث ... تقوية هذا السلاح ورفع قدرته على الردع وهزيمة العدو لأن السلاح إذا لم تتحقق في هذه الصفة لم يكن للعنصرين الأول أو الثاني قيمة. إن القيام بالتكليف الشرعي بوجوب اخذ المطر وتهيئة الأمة للوفاء بمهمة التبليغ بالحكمة الله والصراع مع أعدائها أو بمعنى آخر (بناء جاهزيتها) لتحقيق هذه الأهداف يتضمن في زماننا الحالي توفير



من فقه الجihad



أو الثاني قيمة . إن القيام بالتكليف الشرعي بوجوب إخذ المذر وتهيئة الأمة للوفاء بمهمة التبليغ بالدعوة لله والصراع مع أعدائهم أو بمعنى آخر (بناء جاهزتها) لتحقق هذه الأهداف يقتضي في زماننا الحالي توفير بعض الأسباب التي يمكن إيجادها وبالتالي :

- أ . إعداد القوة بالتسليح وحيازة الأسلحة وخصوصاً ما كان مرتبطة منها بالرمي

لقوله تعالى : [وَأَعْدُوا لِهِمْ مَا أَسْتَطَعْتُهُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْغَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوُّ اللَّهِ وَعَدُوُّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ ذُو نَفْحَةٍ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تَنْفَعُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفِّقُ النَّاسَ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ] وتفسيره صلى الله عليه وسلم كلمة القوة الواردة في هذه الآية (بالرمي) حيث كرد لها ثلاثة في الحديث الصحيح الوارد عنه ((ألا إن القوة الرمي .. الرمي .. الرمي)) لذلك فواجب إعداد القوة بما يمكن المسلمين ويرهبه عدوهم هو فرض حماية على الأمة المسلمة عليها أن تعدد توفر كل الوسائل والطرق الممكدة لتجسيده من خبرة علمية وتقنية وأموال واستثمارات إلى غير ذلك من الوسائل المباشرة أو غير المباشرة ، وعلى الجماعات المسلمة المجاهدة أن تقوم قدر استطاعتها بالحرص على ذلك والعمل الدؤوب لحيازة أسباب القوة في السلام وتطويرها حتى تحقق أهداف الجihad وترجم أعداء الأمة .

بـ . دع العدو وتحشى خططه ومشاريعه والتعرف على أعدائه ونواياه وتحقيق في نقاط ضعفه وقوته وجمع المعلومات عنه وفي زماننا خاصة السرية منها والعلنية والعمل المؤسسي المترافق من خلال معاهد وبرامج معلومات وأجهزة استخبارية متقدمة وعلى يد خبراء وباحثين متخصصين ومؤهلين يقومون بجمع المعلومات وتحليلها وتقديمها لمن يهمه أمرها من المسلمين والى عموم الأمة



فإن شطراً لا يأس به من هذه المهمة يتحقق من خلال الإفادة من خطاباته وثمراته الثورة المعرفية والمعلوماتية غير أن هذا لا يعني بالطبع عن الجهد الدايم السري منها والعلنية والعمل المؤسسي المعتز به من خلال معاهد ومراكز معلومات وأجهزة استخبارية متقدمة وعلى يد خبراء وباحثين متخصصين ومؤهلين يقومون بجمع المعلومات وتحليلها وتقديمها لمن يهمه أمرها من المسلمين والتي عموم الأمة لكي يرتفع مستوى معرفتها ويرتقي وعليها بأعданها ويتحقق مفهوم انتصار العذر والجاهزية لديها، وقد صرعن الرسول (ﷺ) في أكثر من حديث ورواية موثقة من رواياته السيرة أن المصطفى كان يستوي حروبه ونزواته ببعثة العيون والرسول الذين يجمعون المعلومات من عدد من الأشخاص والسلام ذلك في كل حروب ونبي نزوة الخذق انتدب رجلًا يأتيه بأخبار المشركين وقد فعل ذلك ثلاثة مرات وفي المرات الثلاثة كان عبد الله بن الزبير (رض) يرش نفسه لهذه المهمة مما دفع النبي أن يكرمه على فعله هذا ويقول له (أنت حواري في الجنة) دلالة على أهمية هذا الدور في المعركة بين المسلمين وأعدائهم، يضاف إلى ذلك قوله الرسول (ﷺ) في الحديث الصحيح ((لعنان لا تمسهما النار، لعنان بكتة من خشية الله ويعين باتباعه تحرس في سبيل الله ...)) والحارس هو من يرصد ويراقب ويحذر في الوقت المناسب وفي زماننا هذا ينددرج تحته كل من يرصد أعداء المسلمين ويدرس تحركاتهم ويساريعهم وينبه إلى تحركهم ومكرهم ويحذر الأمة أو ينذرها منها.

من فقه الجihad



منها .

ج . تحسين الجماعة المسلمة وحياتها من الاختراق النفسي أو الفكرى أو الاستخباري ومن معاوااته التخذيل والتشويه والتزيف الفكري والعقيدى والمماهى المدى التي قد تصدر عن العدو أو المرتبطين بمشاريعه من مرتدین أو منافقین أو منحرفين وهذا التحسين يائى استجابة لقوله تعالى : [إِنَّمَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرُّوكُمْ مِنْ خَلْقٍ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللَّهِ مِنْ جُمُعَةٍ يُمْبِغِي فِي نَيْرَبِكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ] ، وإذا كان الله سبحانه وتعالى في كتابه العزيز لم يستثن (نبىه صلى الله عليه وسلم وهو خير البشرية وأحتمل الناس إيمانا ومعرفة بربه) من هذا التخذيل وذلك في قوله تعالى [وَأَنَّ أَنْجَحَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَنْبَغِي أَهْوَاءَهُمْ وَلَا يَخَرِّفُهُمْ أَنْ يَقْتُلُوكُمْ مِنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ إِنَّ تَوْلِيْمَهُمْ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصَيِّبَهُمْ بِبَعْضٍ ذُنُوبَهُمْ وَإِنْ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ] فما بالله بال المسلمين اليوم وقد ضعفه إدراجه لحقائق دينهم وصاروا غرفة للخصوم لشئي المؤثرات الفكرية والإعلامية ومتلهم الضغوط الثقافية وغيرها ، وفي زماننا هذا يدرك العدو على عملياته الاختراق بكل أشكالها ليشكل المسلمين بسلامة نهجهم وجذورهم ويخلل هممهم وتكثر مساجد الصرار تحت مسميات متعددة وبصور وصيغ متنوعة لتوظيف دورها القديمه الجديدة . [وَالَّذِينَ أَنْجَحُوا مَسْجِدًا حَرَارًا وَكُفْرًا وَنَفَرْيَةً بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِذَا صَادَ لَهُنْ حَارِبَةُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ مِنْ قَبْلٍ وَلَيَعْلَمُنَّ إِنَّ أَرَادُنَا إِلَّا لِلْعُسْتَى وَاللَّهُ يَشْهُدُ أَنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ]



وَرَسُولُهُ مِنْ قَبْلٍ وَلِيَعْلَمُنَّ إِنْ أَرْدَنَا إِلَى الْمُعْسَنِي وَاللَّهُ يَشَاءُ
إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ]

إن أمة رسالتها في الحياة هو تبليغ الإسلام للعالم و هدف الجماد منها أن لا تكون فتنة ويكون الدين حله لا يمكن إلا أن تأخذ بالتلبيه الشرعي بلزوم العذر وبناة الظاهرة والتأهل لمنطلقات الصراع والمواجدة مع أعدائها كما لا تستطيع الأمة تحقيق ذلك إلا بإتباع النصوص الشرعية المواردة في هذا الواجب سواء جاء منها في كتابه الله أو سنة رسوله وهو ما حاولنا في هذا الصياغة أن نسلط الضوء عليه وإن نستجلي أحكامه ومعاناته قدر المستطاع .

من فقه الجihad

وَاللَّهُ وَدَنَاهُ الْمَوْفُونُ
وَكُوْنُ يُقْبَلُ إِلَيْهِ الْحَقُّ
وَاللَّهُ سُوَّلَهُ السَّبِيلُ

